

تعليمات سلامة الألعاب رقم (٤) لعام ٢٠١٠ الصادرة بموجب المادة
رقم (٨-ح) من قانون مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم ٢٢ لعام ٢٠٠٠

المادة (١): تسمى هذه التعليمات تعليمات سلامة الألعاب رقم (٤) لعام ٢٠١٠ وتحل محل تعليمات سلامة الألعاب رقم (٧) لعام ٢٠٠٨.

الباب الأول
التعريفات

المادة (٢): يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

- ١- المؤسسة: مؤسسة المواصفات والمقاييس.
- ٢- المجلس: مجلس إدارة المؤسسة.
- ٣- المدير العام: مدير عام المؤسسة.
- ٤- اللعبة: أي منتج أو مادة مصممة أو معدة بشكل واضح للاستخدام في اللعب من قبل الأطفال الذين تقل أعمارهم عن أربع عشرة سنة.

الباب الثاني
المجال

المادة (٣): تطبق هذه التعليمات على كافة ألعاب الأطفال باستثناء المنتجات التالية الواردة أدناه:

- ١- مواد الزينة المستخدمة في الأعياد والمناسبات.
- ٢- نماذج مُصغرة مفصلة للألعاب التركيبية للبالغين.
- ٣- المعدات المعدة للاستخدام في الملاعب الجماعية.
- ٤- المعدات الرياضية.
- ٥- معدات الرياضية المائية المعدة للاستخدام في المياه العميقة.
- ٦- الدمى الشعبية والدمى المزخرفة والأدوات المشابهة التي يجمعها الهواة من البالغين.
- ٧- الألعاب الاحترافية المركبة في الأماكن العامة (مراكز التسوق، محطات الألعاب، .. إلخ).
- ٨- الألغاز المكونة من أكثر من خمسمائة قطعة أو الألغاز بدون صور المعدة للمختصين.
- ٩- المسدسات والبنادق الهوائية.

- ١٠- الألعاب النارية والتي تشمل كبسولات القَدْح (باستثناء الكبسولات القداحة المصممة خصيصاً للاستخدام في لعب الأطفال دون الإخلال بالاشتراطات الأكثر تشدداً المطبقة في المملكة الأردنية الهاشمية).
- ١١- النقافات وأدوات قذف الحصى.
- ١٢- مجموعة السهام ذات الأطراف المعدنية.
- ١٣- الأفران الكهربائية أو المكاوي أو المنتجات المشابهة والتي تعمل بفولتية اسمية تتجاوز ٢٤ فولت.
- ١٤- المعدات التي تحتوي على عناصر تسخين المعدة للاستخدام تحت إشراف أشخاص بالغين للأغراض التعليمية.
- ١٥- المركبات ذات محركات احتراق.
- ١٦- محركات البخار في الألعاب.
- ١٧- الدراجات المصممة للرياضة أو السفر على الطرق العامة.
- ١٨- الألعاب التلفزيونية والتي تتصل مع شاشة تليفزيون وتعمل بفولتية اسمية تتجاوز ٢٤ فولت.
- ١٩- مصاصات الرضع.
- ٢٠- المنتجات التي تمثل صورة طبق الأصل عن أسلحة نارية حقيقية.
- ٢١- مجوهرات الزينة للأطفال.

الباب الثالث

متطلبات السلامة الأساسية

المادة (٤): تنص هذه التعليمات على متطلبات السلامة الأساسية التالية والتي يجب توفرها في ألعاب الأطفال حيث تغطي هذه المتطلبات الأخطار العامة (مثل الحماية من المخاطر التي تؤثر على الصحة أو تؤدي إلى إحداث إصابات جسدية) والأخطار المحددة (مثل الخواص الفيزيائية والميكانيكية والقابلية للاشتعال والخواص الكيميائية والخواص الكهربائية والعناية الصحية والنظافة والنشاط الإشعاعي):

١-٤ أخطار عامة

١-٤-١ يجب حماية مستخدمي الألعاب من المخاطر التي تؤثر على الصحة أو تؤدي إلى إحداث إصابات جسدية عند استخدام الألعاب حسب الطريقة المعدة لها أو المتوقعة مع الأخذ بعين الاعتبار تصرفات الأطفال الاعتيادية، وتشمل هذه الأخطار ما يلي:

- الأخطار المرتبطة بعملية التصميم والبنية ومكونات اللعبة.
- الأخطار المتأصلة في استخدام اللعبة والتي لا يمكن إزالتها بشكل كامل من خلال التعديل على بنية اللعبة ومكوناتها من دون إجراء أي تغيير على وظيفة اللعبة أو نزع خواصها الأساسية.

٢-١-٤ يجب أن تتناسب درجة الخطر الناجمة عن استخدام اللعبة مع مقدرة المستخدمين وكذلك المشرفين عليهم عندما يكون ذلك ملائماً للتعامل مع درجة الخطر، ويطبق هذا المبدأ على الألعاب التي تكون بحكم وظائفها وأبعادها وميزاتها معدة للاستخدام من قبل الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ستة وثلاثين شهراً.

٣-١-٤ يجب أن يُحدد الحد الأدنى لعمر مستخدمي الألعاب و/أو الحاجة لضمان استخدامها فقط تحت إشراف أشخاص بالغين عندما يكون ذلك ضرورياً بهدف مراقبة تطبيق هذا المبدأ.

٤-١-٤ يجب أن تُلقت بطاقات بيان الألعاب و/أو مواد التعبئة والتغليف الخاصة بها وتعليمات الاستخدام التي تكون مرفقةً مع الألعاب انتباه المستخدمين أو مشرفيهم بشكل كامل وفَعَال نحو الأخطار المتضمنة عند استخدام الألعاب وطرق تجنب مثل هذه الأخطار.

٢-٤ أخطار محددة

١-٢-٤ الخواص الفيزيائية والميكانيكية

١- يجب أن تمتلك الألعاب وأجزاؤها ووسائل التثبيت في حالة الألعاب الثابتة القوة الميكانيكية المطلوبة والثبات لتحمل الإجهادات، وذلك عندما يكون ذلك ملائماً، والتي تتعرض لها خلال الاستخدام دون أن تُكسر أو تصبح قابلةً للتشوه وبالتالي يمكن أن تعرض المستخدم لخطر الإصابات الجسدية.

٢- يجب أن تصمم وتركب الحواف والنتوءات والحبال والكابلات والمرابط التي يمكن الوصول إليها في الألعاب بحيث يتم تقليل أخطار الإصابات الجسدية الناجمة عن التلامس معها قدر الإمكان.

٣- يجب أن تصمم وتركب الألعاب لتقليل أخطار الإصابات الجسدية والتي يمكن أن تنجم نتيجة حركة الأجزاء المختلفة للألعاب.

٤- يجب أن تكون أبعاد الألعاب ومكونات أجزائها وأية أجزاء قابلة للثقب والمعدة بشكل واضح للاستخدام في الألعاب ومن قبل الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ستة وثلاثين شهراً بشكل يجعلها غير قابلة للابتلاع و/أو الاستنشاق.

٥- يجب ألا تسبب الألعاب وأجزاؤها ومواد التعبئة والتغليف التي تحتويها عند البيع بالتجزئة أي أخطار متعلقة بالخنق أو بالاختناق.

٦- يجب أن تصمم وتركب الألعاب المعدة للاستخدام في المياه قليلة العمق، والتي تمتلك القدرة لحمل أو مساعدة الطفل في المياه بحيث تقلل قدر الإمكان أي خطر متعلق بفقد قابلية طفو اللعبة في الماء وفقد الدعم الممنوح للطفل، مع الأخذ بعين الاعتبار الاستخدام الموصى به للعبة.

٧- يجب أن تمتلك الألعاب التي من الممكن الدخول فيها، وبالتالي تشكل حيزاً مغلقاً لشاغلها، وسيلة للخروج بحيث يمكن فتحها بسهولة من الداخل.

٨- يجب أن تتضمن الألعاب التي تمنح قابلية الحركة لمستخدميها نظاماً للكوابح والذي يتناسب مع نوع اللعبة ويتوافق مع الطاقة الحركية الناتجة عن هذا النظام قدر الإمكان، كما يجب أن يكون نظام الكوابح سهل التشغيل من قبل المستخدمين دون التسبب بخطر الإصابة الجسدية أو قذف المستخدم.

٩- يجب ألا يسبب شكل وتركيبه المقذوفات والطاقة الحركية التي يمكن أن تنتج عنها عند إطلاق النار من اللعبة المصممة لهذا الغرض أي خطر غير معقول متعلق بالإصابة الجسدية للمستخدم مع الأخذ بعين الاعتبار طبيعة اللعبة.

١٠- يجب أن تصمم الألعاب التي تحتوي على عناصر للتسخين بحيث تضمن ما يلي:

١- ألا يتسبب الحد الأقصى لدرجة حرارة أي سطح من الممكن الوصول إليه بحروق عند لمسه.

٢- ألا تصل درجة حرارة أو ضغط السوائل أو الغازات المحتوية ضمن الألعاب إلى حد يؤدي إلى تسربها من الألعاب إلا لأسباب متعلقة بعمل اللعبة بشكل صحيح، كون تسرب هذه المواد من الممكن أن يؤدي إلى حروق أو حدوث احتراق أو أي إصابة جسدية أخرى.

٤-٢-٢ القابلية للاشتعال

١- يجب ألا تحتوي الألعاب على عناصر قابلة للاشتعال في بيئة الطفل، وبناءً على ذلك يجب أن تحتوي الألعاب على مواد تتوفر فيها الخصائص التالية:

٣- لا تحترق عند تعرضها مباشرة للهب أو شرارة أو أي مصدر آخر محتمل للحريق، أو

٤- لا تكون قابلة للاشتعال بسهولة (يُخمد اللهب حالما يَختفي سبب الحريق)، أو

٥- تحترق ببطء في حال اشتعالها بحيث يكون معدل انتشار اللهب منخفضاً، أو

٦- مُعالجة بطريقة تؤدي إلى تأخير عملية الاحتراق بغض النظر عن المكونات الكيميائية للعبة.

كما يجب ألا تشكل المواد القابلة للاحتراق أي خطر لإشعال مواد أخرى مستخدمة في اللعبة.

٢- يجب ألا تحتوي الألعاب على موادٍ أو مستحضراتٍ خطيرةٍ إلا في الحالات الضرورية لوظيفة اللعبة بشكل صحيح، وعلى الأخص المواد والمعدات المستخدمة للتجارب الكيميائية أو تجميع النماذج أو قوالب البلاستيك أو الخزف أو الطلاء أو الفوتوغراف أو النشاطات المشابهة وذلك كون وجود مثل هذه المواد أو المستحضرات من الممكن أن تجعل اللعبة قابلة للاشتعال نتيجة فقدان المكونات المتطايرة غير القابلة للاشتعال.

٣- يجب ألا تكون الألعاب قابلة للتفجر أو تحتوي على عناصر أو مواد قابلة للانفجار عند استخدامها حسب الطريقة المعدة لها أو المتوقعة مع الأخذ بعين الاعتبار تصرفات الأطفال الاعتيادية. إن هذا الاشتراط لا يطبق على كبسولات القَدْح في الألعاب النارية.

٤- يجب ألا تحتوي الألعاب وعلى الأخص الألعاب ومواد اللهب الكيميائية على أي موادٍ أو مستحضراتٍ:

١- يمكن أن تنفجر عند خلطها من خلال التفاعل الكيميائية أو من خلال تسخينها أو عند خلطها مع مواد مؤكسدة.

٢- تحتوي على مكونات متطايرة تكون قابلة للاحتراق في الهواء وقادرة عن تكوين مزيج من الهواء/البخار قابل للاشتعال أو الانفجار.

٤-٢-٣ الخواص الكيميائية

١- يجب أن تصمم وتركب الألعاب بحيث لا تشكل مخاطراً صحياً أو أخطاراً متعلقة بإصابات جسدية من خلال تناولها بالفم أو الاستنشاق أو التلامس مع الجلد أو الأغشية المخاطية أو العينين عند استخدامها حسب الطريقة المعدة لها أو المتوقعة مع الأخذ بعين الاعتبار تصرفات الأطفال الاعتيادية.

٢- بهدف حماية صحة الأطفال، يجب ألا يتجاوز التوافر الحيوي الناجم عن استخدام الألعاب المستويات التالية في اليوم:

١- أنتيمون: ٠,٢ ميكروغرام

٢- زرنيخ: ٠,١ ميكروغرام

٣- باريوم: ٢٥,٠ ميكروغرام

٤- كاديوم: ٠,٦ ميكروغرام

٥- كروم: ٠,٣ ميكروغرام

٦- رصاص: ٠,٧ ميكروغرام

٧- زئبق: ٠,٥ ميكروغرام

٨- سيلينيوم: ٥,٠ ميكروغرام

إن التوافر الحيوي لهذه العناصر هو عبارة عن المستخلص الذائب الذي له دلالة سمية.

٣- يجب ألا تحتوي الألعاب على مواد أو مستحضرات خطيرة بكميات يمكن أن تؤدي صحة الأطفال الذين يستخدمونها. وفي جميع الأحوال، يمنع على نحو تام وجود مواد أو مستحضرات خطيرة في الألعاب إذا كانت هذه المواد معدة للاستخدام كما هي عند استخدام اللعبة. من ناحية أخرى، عندما يكون عدداً محدداً من المواد أو المستحضرات ضرورية لوظائف بعض الألعاب، وعلى الأخص المواد والمعدات المستخدمة للتجارب الكيميائية أو تجميع النماذج أو قوالب البلاستيك أو الخزف أو الطلاء أو الفوتوغراف أو النشاطات المشابهة، يتم السماح باستخدامها لغاية حدود التركيز القصوى التي يتم تحديدها في التشريعات الوطنية الصادرة عن الجهات الرسمية في الأردن والمواصفات القياسية الأردنية الخاصة بألعاب الأطفال.

٤-٢-٤ الخواص الكهربائية

١- يجب أن لا يتم تشغيل الألعاب الكهربائية أو أي جزء من اللعبة بفولتية اسمية تتجاوز ٢٤ فولت.

٢- يجب أن يتم عزل وتوفير الحماية الميكانيكية بشكل صحيح لأجزاء الألعاب التي يتم وصلها أو تكون على تلامس مع مصدر كهربائي قادر على إحداث صدمة كهربائية بالإضافة إلى الكوابل أو الموصلات الأخرى التي تنقل الكهرباء إلى هذه الأجزاء بهدف منع حدوث خطر الصدمة الكهربائية.

٣- يجب أن تصمم وتركب الألعاب الكهربائية لضمان بأن الحد الأقصى لدرجات حرارة الأسطح التي يتم الوصول إليها مباشرة لا تسبب حروقاً عندما تتم ملامستها.

٤-٢-٥ العناية الصحية

يجب أن تصمم وتصنع الألعاب بحيث تفي بمتطلبات العناية الصحية والنظافة لتجنب خطر العدوى والمرض والتلوث.

٤-٢-٦ النشاط الإشعاعي

يجب ألا تحتوي الألعاب على عناصر أو مواد إشعاعية بأشكال أو نسب من المحتمل أن تكون مؤذيةً لصحة الأطفال حسب التشريعات الوطنية الصادرة لهذه الغاية.

الباب الرابع

بطاقة البيان لألعاب الأطفال

المادة (٥):

١-٥ يجب أن تدون البيانات الإيضاحية التالية باللغة العربية أو باللغتين العربية والانجليزية بطريقة لا تقبل المحو أو الإزالة ومقروءة وذات حروف واضحة حسب ما هو موضح أدناه:

موقع المعلومات المطلوبة		المعلومات المطلوبة
المنتج	العبوة الخارجية	
-	p	١- اسم المنتج محدداً لطبيعة المنتج الحقيقية
-	p	٢- اسم وعنوان الصانع بالإضافة إلى اسم وعنوان المستورد أو الموزع والعلامة التجارية (إن وجدت)
-	p	٣- بلد المنشأ
-	p	٤- رقم التشغيل أو أية إشارة لتعريف المنتج
-	p	٥- العدد في حال كان المنتج مكون من أكثر من قطعة
p	p	٦- الإشارة إلى الحد الأدنى للعمر المناسب لاستخدام اللعبة مع مراعاة ما هو محدد في المادة (٦) من هذه التعليمات
p	p	٧- البيانات التحذيرية حسب ما هو محدد في المادة (٦) من هذه التعليمات
-	p	٨- تعليمات التركيب والاستخدام عندما يكون ذلك ضرورياً ^١
<p>^١ يمكن وضع تعليمات التركيب والاستخدام ضمن كتيب أو نشرة مرفقة بشكل منفصل داخل عبوة المنتج مع ضرورة الإشارة لوجود هذه الوثائق على العبوة الخارجية.</p>		

٢-٥ في حال عدم إمكانية تدوين البيانات التحذيرية والحد الأدنى للعمر المناسب لاستخدام اللعبة لأي سبب يتعلق بطبيعة المنتج أو حجمه، يجب أن يحمل المنتج تلك المعلومات الضرورية على وسيلة عرض ملحقة بالمنتج (على سبيل المثال ملصق أو نشرة مرفقة) تساعد المستهلك الحصول على المعلومات.

الباب الخامس

التحذيرات والإشارات الواجب وضعها عند استخدام الألعاب

المادة (٦): يجب أن ترافق الألعاب تحذيرات مقروءة وواضحةً وذلك باللغة العربية أو باللغتين العربية والانجليزية بهدف تقليل الأخطار المتأصلة في استخدامها كما هو موضح في المادة (٤) من هذه التعليمات الخاصة بمتطلبات السلامة الأساسية، وعلى وجه التحديد:

١-٦ الألعاب غير المعدة للأطفال التي تقل أعمارهم عن ستة وثلاثين شهراً

يجب أن تحمل الألعاب التي من الممكن أن تكون خطيرةً على الأطفال التي تقل أعمارهم عن ستة وثلاثين شهراً تحذيراً، على سبيل المثال "غير مناسبةً للأطفال التي تقل أعمارهم عن ستة وثلاثين شهراً" أو "غير مناسبةً للأطفال التي تقل أعمارهم عن ثلاث سنوات"، مع إضافة إشارة موجزة عن الأخطار المحددة التي تستدعي وجود مثل هذا التحذير والتي يمكن أن تظهر أيضاً في تعليمات الاستخدام.

لا تطبق هذه المتطلبات على الألعاب التي بحكم وظائفها أو أبعادها أو صفاتها المميزة أو خواصها أو أسباب مقنعة أخرى غير مناسبة بشكل واضحاً للأطفال التي تقل أعمارهم عن ثلاث سنوات.

يجب أن يظهر التحذير العمري مكتوباً كالنص المبين أعلاه أو باستخدام الرمز الدال عليه والموضح بالشكل التالي:



٢-٦ الزلاجات والحلقات أو الأرجوحات المعلقة والأرجوحات الرياضية والحيبال والألعاب المشابهة المتصلة بعارضة متقاطعة

يجب أن ترافق هذه الألعاب تعليمات تلفت الانتباه إلى ضرورة إجراء تفقد وصيانة للأجزاء الرئيسية ضمن فترات محددة (مثل التعليقات، المثبتات، ... إلخ) مع الإشارة إلى أن عدم إجراء مثل هذه التفقدات يمكن أن يؤدي إلى قلب المستخدم أو سقوطه عن اللعبة، كما يجب إعطاء تعليمات لتصحيح تجميع اللعبة مع الإشارة للأجزاء التي يمكن أن تسبب خطراً إذا لم يتم تجميعها بشكل صحيح.

٣-٦ الألعاب الوظيفية

يجب أن تحمل الألعاب الوظيفية أو مواد التغليف الخاصة بها علامة تحذيرية تفيد بوجوب استخدامها تحت الإشراف المباشر للبالغين، بالإضافة إلى ضرورة إرفاق توجيهات تعطي تعليمات التشغيل والتدابير الوقائية التي يجب أخذها بعين الاعتبار من قبل المستخدم مع وضع التحذيرات التي تفيد بأن عدم الأخذ بمثل هذه التدابير الوقائية يمكن أن يعرض المستخدم لمخاطر يجب تحديدها والتي تكون مترافقة عادةً مع الأداة أو المنتج الذي تمثل اللعبة نموذج بياني نسبي أو تقليد له، كما تجب الإشارة إلى ضرورة إبعاد هذه الألعاب عن متناول أيدي الأطفال الصغار جداً.

إن الألعاب الوظيفية تعني الألعاب التي تستخدم بنفس طريقة استخدام الأدوات أو التركيبات المعدة للبالغين، وهي في كثير من الأحيان نماذج مُصغرة عنها.

٤-٦ الألعاب التي تحتوي بشكل متواصل على موادٍ أو مستحضراتٍ خطيرةٍ (الألعاب الكيميائية)

أ) يجب أن تحمل الألعاب التي تحتوي بشكل متواصل على موادٍ أو مستحضراتٍ خطيرةٍ تحذيراً عن طبيعة هذه المواد أو المستحضرات الخطرة مع الإشارة للتدابير الوقائية التي يجب أخذها بعين الاعتبار من قبل المستخدم لتجنب المخاطر المترافقة معها والتي يجب أن تحدد بشكل موجز حسب نوع اللعبة، كما يجب ذكر نوع الإسعاف الأولى الواجب تقديمه في حال وقوع حوادث خطيرة ناجمة عن استخدام هذا النوع من الألعاب بالإضافة إلى ضرورة الإشارة لإبعاد هذه الألعاب عن متناول أيدي الأطفال الصغار جداً.

ب) بالإضافة إلى التعليمات الواردة في البند ٦-٤-أ، يجب أن تحمل الألعاب الكيميائية علامة تحذيرية تفيد بوجوب استخدامها فقط من قبل الأطفال التي تزيد أعمارهم عن العمر المحدد من قبل الصانع وتحت الإشراف المباشر للبالغين.

٥-٦ الزلاّقات وألواح الزلاّقات للأطفال

يجب أن تحمل هذه المنتجات علامة تحذيرية تفيد بوجوب ارتداء معدات وقائية، كما يجب أن تحتوي تعليمات الاستخدام على تنبيه بوجوب استخدام هذه اللعبة بحذر كون استخدامها يتطلب مهارة فائقة لتجنب الوقوع أو التصادم والذي يسبب أذى للمستخدم. كما تجب الإشارة إلى التوصية باستخدام المعدات الوقائية مثل الخوذة، الكفوف، لبادات للركبة والكوع، ... إلخ.

٦-٦ الألعاب المعدة للاستخدام في الماء

يجب أن تحمل هذه المنتجات علامة تحذيرية تفيد بوجوب استخدام هذه الألعاب في الماء الذي يبقى الطفل ضمن العمق المصمم لهذه اللعبة فقط وتحت الإشراف.

الباب السادس

المواصفات القياسية الأردنية الخاصة بألعاب الأطفال

المادة (٧): يجب أن يتم فحص ألعاب الأطفال وفقاً للمواصفات القياسية الأردنية وتعديلاتها المعتمدة لهذه الغاية من قبل المجلس والواردة ضمن الملحق "أ" أو ما يماثلها من الناحية الفنية حيث توفر هذه المواصفات افتراض مسبق للمطابقة مع اشتراطات السلامة الأساسية الواردة في إطار هذه التعليمات.

الباب السابع

أحكام عامة

المادة (٨): يحق للمؤسسة تطبيق الأحكام التالية:

١-٨ لا تحول هذه التعليمات دون قيام مفتشي المؤسسة المفوضين أو الجهات الرسمية الأخرى بإجراء فحوص أخرى إلى جانب الفحوص المحددة في المواصفات القياسية الأردنية للتأكد من مطابقة ألعاب الأطفال للمتطلبات الإلزامية المنصوص عليها في القواعد الفنية الأردنية أو التعليمات الأخرى.

٢-٨ عند ارتكاب أي مخالفة لأحكام هذه التعليمات يتخذ بحق مرتكبها أو المسؤول عنها كافة الإجراءات والعقوبات المنصوص عليها في قانون المؤسسة الساري المفعول والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه، وذلك حسب طبيعة المخالفة، وللمدير العام اتخاذ التدابير والإجراءات التي يراها مناسبة عند ضبط أي مخالفة للحيلولة دون وقوعها أو تكرارها مرة أخرى، وذلك دون أن يحق للأشخاص الذين اتخذت بحقهم أي من الإجراءات الرجوع للمؤسسة بأي عطل أو ضرر، وكذلك لا تتحمل المؤسسة أي التزامات مادية أو غير مادية بموجب هذه التدابير والإجراءات إلا في حال وجود إهمال أو تقصير ناجم عن المؤسسة أو أحد موظفيها عند تطبيق هذه التدابير والإجراءات.

٣-٨ إذا نشأت أي حالة لا يمكن معالجتها بمقتضى أحكام هذه التعليمات أو نشأ خلاف عند تطبيقها، فيرفع الأمر للمدير العام ليصدر القرار الذي يراه مناسباً بشأن تلك الحالة أو الخلاف.

الباب الثامن

مراجعة التعليمات

المادة (٩): تتم مراجعة هذه التعليمات لغاية التعديل والتطوير مرة كل عام، ويمكن مراجعتها قبل ذلك إذا استدعت الحاجة.

الباب التاسع

الوثائق ذات العلاقة

المادة (١٠):

٤- التوجيهات الأوروبية 88/378/EEC الخاصة بسلامة الألعاب.

٥- قانون مؤسسة المواصفات والمقاييس رقم ٢٢ لعام ٢٠٠٠.

Approved Instruction

الملحق - أ

المواصفات القياسية الأردنية الخاصة بألعاب الأطفال

تطبق المواصفات القياسية الأردنية التالية وتعديلاتها الخاصة بألعاب الأطفال للتأكد من مطابقة هذه المنتجات لمتطلبات السلامة الأساسية الواردة ضمن المادة (٤) من هذه التعليمات، مع الأخذ بعين الاعتبار تحديث هذا الملحق بشكل دوري ومستمر من دون الحاجة لتعديل التعليمات حيث سيتم نشره في الجريدة الرسمية بعد إقراره من قبل المجلس.

الرقم التسلسلي	رقم المواصفة	عنوان المواصفة	تاريخ دخولها حيز التنفيذ
١	٢٠٠٩/١-٨٣٨	سلامة الألعاب، الجزء ١: الخصائص الميكانيكية والفيزيائية	٢٠٠٩/٨/١٦

٢٠٠٩/٨/١٦	سلامة الألعاب، الجزء ٢: قابلية الاشتعال	٢٠٠٩/٢-٨٣٨	٢
٢٠٠٨/٦/١٧	سلامة الألعاب، الجزء ٣: ارتحال بعض العناصر	٢٠٠٧/٣-٨٣٨	٣
٢٠٠٩/٨/١٦	سلامة الألعاب، الجزء ٤: المجموعات التجريبية للكيمياء والنشاطات المتعلقة بها	٢٠٠٩/٤-٨٣٨	٤
٢٠٠٨/٦/١٧	سلامة الألعاب، الجزء ٥: مجموعات الألعاب الكيميائية غير المجموعات التجريبية	٢٠٠٧/٥-٨٣٨	٥
٢٠٠٨/٦/١٧	سلامة الألعاب، الجزء ٦: الرموز التصويرية لبطاقات البيان التحذيرية المحددة بالعمر	٢٠٠٧/٦-٨٣٨	٦
٢٠٠٨/٦/١٧	سلامة الألعاب، الجزء ٧: طلاء الأصابع - المتطلبات وطرق الفحص	٢٠٠٧/٧-٨٣٨	٧
٢٠٠٨/٦/١٧	سلامة الألعاب، الجزء ٨: الأرجوحات والزلاجات وألعاب النشاطات المشابهة لاستخدام العائلة داخل وخارج المنزل	٢٠٠٧/٧-٨٣٨	٨
٢٠٠٨/٦/١٧	سلامة الألعاب الكهربائية	٢٠٠٧/١٠٠٣٧	٩